هل يجوز تأخير السعي عن الطواف بساعتين أو أكثر؟

نعم ، لا حرج من تأخير السعي عن الطواف ، وإن كان الأفضل أن يكون السعي عقب الطواف .

قال ابن قدامة في المغني" :ولا تجب الموالاة بين الطواف والسعي ."

قال الإمام أحمد : لا بأس أن يؤخر السعي حتى يستريح أو إلى العشي .

وكان عطاء , والحسن لا يريان بأسا لمن طاف بالبيت أول النهار أن يؤخر الصفا والمروة إلى العشي . وفعله القاسم , وسعيد بن جبير" انتهى .

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة :

"السنة أن يكون السعي متصلا بالطواف بقدر الاستطاعة، فإن أخر السعي كثيرا ثم سعى أجزأه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

وقال الشيخ ابن عثيمين:

"لا تشترط الموالاة بين الطواف والسعي حتى وإن لم يكن ضرورة ، فلو فرض أن الإنسان طاف في أول النهار وسعى في آخره فلا حرج عليه ، أو طاف في أول الليل وسعى في النهار فلا حرج ، لأن الموالاة بين الطواف والسعي سنة وليست بواجبة" انتهى .

الإسلام سؤال وجواب